



الرقم : ٦ / ١٨ / ١ / ٣ / ٦  
التاريخ : ١٠ / جمادى الأولى / ١٤٤٤ هـ  
الموافق : ٤ / ديسمبر / ٢٠٢٢ م  
اليوم : الاحد

الأمانة العامة  
دائرة الجلسات وشؤون الأعضاء

محضر تقييري للجلسة ٦ / ٣ / ١ / ١٨

عقد مجلس النواب جلسته الاعتيادية السادسة من الفترة الثالثة للدورة الأولى من دور الانعقاد السنوي الثامن عشر الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الاحد بتاريخ ١٠ / جمادى الأولى / ١٤٤٤ هـ الموافق ٤ / ديسمبر / ٢٠٢٢ م .

نائب رئيس المجلس

برئاسة الأخ / عبد السلام صالح زابية

وحضر الجلسة من الجانب الحكومي :

- |                                          |                                                                            |
|------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------|
| ١- الدكتور / علي عبد الله أبو حليقة      | وزير الدولة لشؤون مجلسي النواب والشورى                                     |
| ٢- اللواء/ عبد الفتاح عبد الكريم المداني | رئيس مصلحة الدفاع المدني                                                   |
| ٣- الأخ / رائد طالب جبيل                 | وكيل الهيئة العامة للطيران                                                 |
| ٤- الأخ / محمد سعيد حميد                 | الوكيل المساعد لقطاع الارصاد بالهيئة العامة للطيران المدني والارصاد الجوية |
| ٥- الأخ / محمد عبد الرحيم طارش           | مستشار وكيل قطاع الارصاد                                                   |
| ٦- الأخ / صلاح عبد الله العامري          | مستشار رئيس الهيئة العامة للطيران                                          |
| ٧- الأخ / نجيب ناصر البجم                | مستشار رئيس الهيئة العامة للطيران                                          |
| ٨- الأخ / نجيب محمد الكبسي               | مكتب وزير الداخلية                                                         |
| ٩- الأخ / ماجد المخلفي                   | مدير عام الشؤون القانونية بالهيئة العامة للطيران المدني                    |

وبعد أن افتتح الأخ / الرئيس الجلسة بـ ( بسم الله الرحمن الرحيم .. ثم باسم الشعب ) .. استمع المجلس الى المحضر التقييري للجلسة الماضية وصادق عليه ..

بعد ذلك استمع المجلس إلى السؤال التالي الموجه من الاخ/ نجيب احمد الورقي الموجه للأخ/ وزير الصناعة والتجارة :

علمنا أن موظفي مكاتب الصناعة والتجارة في بعض المحافظات يقومون باجبار اصحاب المخابز على اغلاق مخابزهم وتلحيم ابواب المخابز باللحام بالمخالفة للقوانين النافذة وذلك بعد صدور القرار الوزاري مؤخراً بتحديد تسعيرة جديدة للخبز الأمر الذي ادى إلى وجود ازمة في سلعة الخبز ومعاناة المواطنين في الحصول على هذه السلعة وقطع ارزاق الكثير من اصحاب المخابز وعليه :

- ما هو المبرر القانوني لاتخاذ مثل هذه الإجراءات .

- لماذا لم يتم قبل اصدار القرار الوزاري عمل دراسة مشتركة وواقعية تراعي التكلفة الفعلية وظروف كل محافظة وغيرها بلا ضرر ولا ضرار .
- لماذا لا يتم الزام المخابز بالتقيد بالأوزان الفعلية والجودة وغيرها.
- ما هي الإجراءات التي سيتم اتخاذها على وجه السرعة لإنهاء هذه الأزمة والتخفيف عن المواطنين وفتح المخابز .

وكذا السؤال التالي الموجه من الاخ / على المنبهي عضو المجلس للأخ / وزير الصحة العامة والسكان :

- ما هي الأسباب والدوافع القانونية التي جعلت وزارة الصحة العامة والسكان تقوم بإغلاق مستشفى يوني ماكس الواقع في مديرية بين الحارث .

كما ناقش المجلس مشاكل أراضي الحديدة وبعد نقاش مستفيض اقر المجلس حضور الأخوة وزراء (الإدارة المحلية والداخلية ) ورئيس الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني) جلسة يوم غدٍ لمناقشة التقارير الخاصة بهذه الإشكاليات .

ثم واصل المجلس مناقشة المواد من (١٣) وحتى (٣٣) من مشروع قانون رقم ( ) لسنة ٢٠٢٢م بشأن الأرصاد الجوية في ضوء تقرير لجنة النقل والاتصالات واتخذ بشأنها ما يلي :

أولاً: أقر المواد (١٣، ١٤، ١٥، ٢٧، ٣١) كما جاءت في مشروع القانون .

ثانياً: أقر مقترح اللجنة بدمج المادتين (١٧ ، ١٨) في مادة واحدة برقم (١٧).

ثالثاً: أقر المواد (١٩، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٩، ٣٠، ٣٢، ٣٣) كما جاءت في تعديل اللجنة.

رابعاً: أقر الفقرة [١] من المادة (١٦) كما وردت في التقرير التكميلي للجنة وأقر الفقرتين [٢ ، ٣] كما جاءت في تعديل اللجنة بالتقرير الأصلي .. واصبح نص المادة كما يلي :

مادة (١٦) : تعمل الهيئة على رفع الجاهزية القصوى للتعامل مع التنبؤات المتعلقة بكوارث الطقس والمناخ من خلال ما يلي :

١- اتخاذ تدابير فعالة لزيادة القدرة على الحد من تأثيرات الطقس والمناخ والعوامل الجوية الاخرى بالتنسيق مع مصلحة الدفاع المدني والجهات المختصة ذات العلاقة .

٢- اصدار النشرات الجوية والتحذيرات والانذارات المبكرة من كوارث الطقس والمناخ على مدار الساعة لحماية الأرواح والممتلكات العامة والخاصة .

٣- اصدار الإنذارات والتنبؤات المبكرة عن حالة الطقس الشديد وتنبؤات عن حالة البحر  
الخطرة في المياه الداخلية والإقليمية وتبليغها إلى جميع الجهات المختصة لا تخاذ ما يلزم  
بشأنها .

خامساً: أقر المادة (٢٠) كما وردت في التقرير التكميلي ونصها كما يلي :

مادة (٢٠) : تقوم الهيئة بتعزيز التوعية حول مخاطر الاعاصير والعواصف المطرية والعواصف الرملية  
والصواعق وغيرها من ظواهر الطقس الخطرة على حياة الناس عبر وسائل الإعلام المختلفة  
وبالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة .

سادساً : أقر المادة (٢٨) كما وردت في تعديل اللجنة بعد أن اضاف إلى نهايتها عبارة (داخل الهيئة  
وخارجها) ليصبح نص المادة (٢٨) بعد التعديل كما يلي :

مادة (٢٨): تعمل الهيئة على تشجيع أنشطة البحوث متعددة التخصصات الخاصة بتأثير التغيرات  
المناخية وتلوث الهواء والمياه وصحة السكان والطاقة وحركة المرور والسياحة وغيرها من  
الانشطة المتعلقة بالأرصاد الجوية داخل الهيئة وخارجها .

كما اقر المجلس إدراج تقرير لجنة الزراعة والري والثروة السمكية بشأن مشروع القانون البديل للقانون  
رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٤م الخاص بتنظيم وتنمية الثروة الحيوانية إلى جدول اعماله .

وقد انتهت الجلسة في الساعة الثانية عشرة ظهراً ،،

والله الموفق ،،

دائرة الجلسات وشؤون الأعضاء